التطويـر الحضـري والتنميـة المستدامـة في الجزائـر
(نحو رؤية واقعية لحاجات الحاضر و متطلبات المستقبل)

الدكتورة : سعاد عباس، جامعة الجزائر

الباحثة: صبرينة معاوية، جامعة، بسكرة

الملخص:

هدفت هذه الدراسة الى بحث العلاقة بين الدين والمجتمع وتبيان أهمية الدين في حياة الأفراد والجماعات. استعرض المقال في البداية المفاهيم السوسيولوجية للدين من وجهات نظرمختلفة كالتطورية، الماركسية، الوظيفية والفيبيرية، مبيناً أوجه التشابه والاختلاف بينها من حيث التعريف والمعالجة المنهجية. كما ناقش المقال أيضا العلاقة بين الدين والعلمانية في المجتمعات الغربية من جهة، وعلم اجتماع المعرفة من جهة ثانية، وخلص إلى القول بأن هناك عودة صريحة إلى الممارسات الدينية في تلك المجتمعات التى يعتقد البعض أنها وسيلة للتخلص من بعض الإفرازات السلبية لتطور الحضارة الغربية، خاصة فيما يتعلق بالمسائل الأخلاقية والانحرافات الاجتماعية التى بدأت تنخر جسم المجتمعات الغربية.

Résumé:

Ce sujet traite la question du développement urbain en Algérie. Ce dernier représente une vision réaliste des besoins présents et des exigences futures, il permet également de mettre en évidence les mécanismes adoptés pour promouvoir la politique urbaine, ainsi que les principales contraintes qui l'entravent. Enfin, le sujet fait le point sur les différents mécanismes et structures initiés par l'Etat algérien, en vue d'assurer un développement urbain durable.

مقدمة:

تعتبـر المدينة أرقى تنظيم اجتماعي حققـه الإنسان ، ذلك أن هذه الأخيرة كمـا يقـول " **هنري لوفيفر**" المدينة ليست مباني بل مجتمع مسقط على بقعة ارض " .غير أن السياسات الحضرية المتبعة في دول العالم الثالث اعتمدت على تعمير مدنها بوظائف و نظريات و تجارب و نظم كان أغلبها مستورد . إذ لم تنسجم و تتطور كما أراد الإنسان نتيجة التغيرات و التقلبات التي أفرزتها هذه التجارب على المجتمع، حيث تغير وجه المدن و تعمق شعور الإنسان بتناقضات لم يعدها، بعد أن عمت الحياة الحضرية مشاكل اجتماعية حضرية مست المجتمع في العمق.

ولم تنج المدن الجزائرية من تلك المشاكل منذ استقلالها نتيجة للتجارب التنموية التي ارتكزت على إستراتيجية التصنيع المحرك الأساسي لتنمية البلاد خاصة مدن الشمال مهملة بذلك باقي القطاعات ورقع من الإقليم كمدن الجنوب ، لتختنق مدنها فيما بعد بمشاكل شوهت البيئة الحضرية كالأحياء المتخلفة و التدهور البيئي.

و لعلاج هذه المشاكل عملت الدولة على إعادة التوازن بين القطاعات من الشمال و الجنوب التي طبقت عليها نفس السياسة الحضرية دون مراعاة خصوصية المدن الصحراوية، حيث آخذت منحى لا يتلائم مع احتياجات السكان و الموارد الطبيعية المتاحة .

و من هنا جاءت الحاجة إلى ضرورة تكيف المجال العمراني و تحسينه و ضرورة إدراج البعد البيئي في السياسات الحضرية و ذلك بوضع صيغ مناسبة للمستقبل الإنسان و ضرورة المحافظة على البيئة و سلامتها. حسب ما أقرته اللجنة العالمية للتنمية المستدامة في تقريرها الذي ينص على تلبية احتياجات الحاضر دون أن يؤدي ذلك إلى تدمير قدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها الخاصة . ووفقا لسياسة حضرية ذات رؤية واقعية لحاجات الحاضر و متطلبات المستقبل [1]، جاءت سياسة التطوير الحضري التي تعمل على تحسين و تجديد المجال العمراني و

تحسين نوعية الحياة في ظل متطلبات التنمية المستدامة. و مما سبق نحاول في هذه الورقة إلقاء الضوء على مسألة التطوير الحضري في الجزائر و أهم المعوقات التي تقف حاجز ا لتنفيذ سياسة التطوير الحضري المستدام مع تبيان أهم الهياكل و الميكانيزمات (الوطنية و المحلية) التي تسعى لتطبيق مبادئ التنمية المستدامة.

أولا : واقـع التطويـر الحضري المستـدام في الجزائـر:

عرفت الجزائر نموا حضريا هائلا نتج عنه عدة اختلالات و تحولات كان نتيجة تزايد الاحتياجات الاجتماعية و الاقتصادية و التي عرفت منحى تصاعديا و مستمرا نتيجة عاملي النمو الديمغرافي و الهجرة الريفية التي فرضت مطالب جديدة أدت إلى تعقيد و تشابك الأوضاع الحياتية [2].

و مع تنامي الصيحات و النداءات العالمية من خلال المؤتمرات و الندوات و الملتقيات (مؤتمر استكهولم 1972، مؤتمر ري دي جانيرو 1992، قمة جوهانسبورغ 2002) تعنى الجزائر كغيرها من دول العالم مراعاة كافة أبعاد التنمية المستدامة (الاجتماعية، الاقتصادية، البيئية...الخ) في عملية التطوير الحضري باعتبار هذا الأخير يقدم تنمية متوازنة مع البيئة ، تنمية تأخذ في اعتبارها ضرورة التخطيط البيئي الذي يساهم في تقليل الخسائر البيئية (الموارد الطبيعية) دون كبح الطموحات البشرية لتحسين أوضاعهم الاقتصادية و الاجتماعية و العمرانية ...الخ و ضرورة مقابلة حاجات الأفراد في الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال المستقبلية [3].

و استخدام الموارد الطبيعية التي تتخذ من التوازن البيئي محورا ضابطا لها بهدف رفع مستوى المعيشة من جميع جوانبه مع تنظيم الموارد البيئية و العمل على تنميتها [4]. و تعمل الجزائر جاهدة على تنظيم و تسيير و تطوير المجال الحضري في إطار طرق مستدامة و بذلك يتم الاعتماد على سياسات التجديد الحضري (إعادة التطوير) وإعادة التأهيل و المحافظة على الأبنية التاريخية و الأثرية باستخدام

أدوات التهيئة العمرانية تتمثل في المخططات التي تساعد على تهيئة المجال وهذه الأخيرة عرفت عدة تغيرات وتحولات مست المجال الحضري في الجزائر.

1-1 مخطط العمـران الموجـــه :

استمر العمل بهذا المخطط إلى غاية 1990 حيث استبدل بوسيلة عمرانية أخرى، هذا المخطط كان يوضح المدن الكبرى و المتوسطة، يرسم حدودها و يضع بعين الاعتبار توسع النسيج العمراني مستقبلا على المدى المتوسط و يحدد استخدام الأرض مستقبلا حسب الاحتياجات الضرورية للتجمع السكاني فكان بمثابة أداة قانونية تنظم المجال داخل النسيج العمراني ليصبحوا بمثابة قانون عمراني بمجرد المصادقة عليه من طرف الوزارة الوصية.

2-1 مخطط العمـران المـؤقت :

انتهت صلاحيته في سنة 1990 وهو يشبه مخطط العمران الموجه من حيث أبعاد التهيئة العمرانية و أهدافها، إلا أن هذا الأخير خاص بالمراكز الحضرية الصغيرة أو شبه حضرية، بالإضافة إلى انه تميز بقصر المدة الزمنية المخصصة له، كما أنه لا يحتاج إلى مصادقة وزارية، فمصادقة الوصايا على المستوى المحلي (الولاية) كافية لهذا النوع من المخططات العمرانية المؤقتة [5] .

3- 1 مخطط التحـديث العمـراني:

وهو مخطط يلحق باعتماد مالي يخصص للمدن ، وبالأخص المدن الكبيرة والمتوسطة الحجم لغرض ترقية وتطوير مكتسباتها العمرانية العمومية كالطرق و الأرصفة والمساحات الخضراء و المنتزهات و الحدائق العمومية.

وبالرغم أن الاعتمادات المالية المخصصة لمخططات التحديث اقل أهمية عن باقي المخططات المحلية الأخرى، كالمخططات البلدية مثلا إلا أن الأهداف العمرانية التي وضعت من أجلها هذه المخططات مهمة في مجال صيانة التراث المعماري الذي أصبح معرضا للتدهور من جراء القدم في الأحياء العتيقة و مراكز

المدن زيادة على بعض الأحياء القديمة في المدن الكبرى مثل حي سيدي الهواري بوهران وحي القصبة بالجزائر العاصمة اللذين أصبحا معرضين للانهيار [6] .

4-1 المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير :

استبدل المخطط العمراني الموجه سنة 1990 بوسيلة أخرى مماثلة تعرف بالمخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير وهو يهتم بالتجمع الحضري داخل إطاره الطبيعي و البيئي، و يأخذ بعين الاعتبار الانسجام بين جميع المراكز الحضرية.و بعبارة أخرى يهتم بالجوانب المعمارية التوسعية للتجمع الحضري، فانه يرسم و يحدد آفاق توسعه و علاقاته الوسيطة مستقبلا، كجزء من الكل على المستوى الإقليمي، و كخلية عمرانية للنسيج الحضري و المعماري على المستوى الوطني. و من خلال الإطلاع على القانون رقم 90/ 29 المؤرخ في 01/ 12/ 1990 المتعلق بالتهيئة و التعمير، يمكن استخلاص الخطوط العريضة لهذا المخطط:

المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير هو وسيلة للتخطيط المجالي و التسيير الحضري يحدد التوجهات الأساسية للتهيئة والتعمير لبلدية واحدة أو عدة بلديات.

و يتكون المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير من تقرير تقني و خرائط و رسوم بيانية و يتنـــاول:

- ✓ دراسة تحليله للوضع السائد في الجهة (بلدية أو أكثر) مع دراسة تقديرية مستقبلية للجهة في المجال التنموي و الاقتصادي و الديمغرافي.
- ✓ مخطط تهيئة المعتمد و تعديلات من الدوافع و الأهداف المرسومة.
- ✓ تحديد المدة و المراحل الأساسية لانجاز هذا المخطط.

اما الخرائط و البيانات المرفقة مع التقرير فيجب أن توضح مايلي:

- ✓ الاستخدام الشامل للأرض حاضرا أو مستقبلا على مستوى الجهة المدروسة.
- ✓ تحديد مختلف المناطق القطاعية ووظائفها للمدينة، مع التركيز على مناطق التوسع العمراني .

- ✓ تحديد الأوساط و الفضاءات الشاغرة و الغابات من أجل حمايتها.
- ✓ تحديد مواقع المعالم التاريخية و الأثرية أو الطبيعية من اجل حمايتها و المحافظة عليها .
- ✓ تعيين مواقع أهم الأنشطة الاقتصادية و التجهيزات العمومية.
- ✓ التنظيم الشامل لشبكة النقل و المواصلات حاضرا أو مستقبلا.
- ✓ التنظيم الشامل لشبكة نقل الماء الشروب و تجهيزات تخزينه ومعالجته حاضرا و مستقبلا .
- ✓ التنظيم الشامل لشبكة تصريف المياه المبتذلة حاضرا و مستقبلا .

وحسب قانون التعمير الجزائري فان كل بلدية من التراب الوطني مجبرة بتغطية مجالها بمخطط للتهيئة والتعمير، يتم إعداد مشروعه بمبادرة من رئيس المجلس الشعبي البلدي .

5. مخطط شغـل الأرض POS:

مخطط شغل الأرض هو عبارة عن أداة عمرانية حسب قانون رقم 90/ 29 المؤرخ في 01/ 12/ 1990 و طبقا للقانون رقم 91/ 178 المؤرخ في 28/ 05/ 1991 و يحدد بالتفصيل حقوق استخدام الأراضي و البناء في إطار التوجيهات العامة للمخطط الرئيسي للتهيئة و التعمير للبلدية بمبادرة من رئيس المجلس الشعبي البلدي و يهدف إلى:

- ✓ يحـدد بصفة مفصلة بالنسبة للقطـاع أو القطاعات المعنية الشكل الحضـري لتنظيم حقوق البناء و استعمال الأرض و يضبط القواعد المختلفة للمظهـر الخارجي للبنايات.
- ✓ يعرف الكمية الدنيا و القصوى من البناء المسموح به و يعبر عنها بالمتر المربع.
- ✓ يحدد المساحات العمومية الخضراء، الأماكن المخصصة للأعمال الفنية و نمط مسار الحركة و الارتفاقات.
- ✓ يحدد الآثار الواجب حمايتها او تحديدها أو ترميمها.

فهذا المخطط هو مشروع عمراني يعد من عمليات الخاصة بالنسيج الحضري الموجود مثل التجديد، إعادة الهيكلة، التهيئة، كما يعد لإقامة مناطق عمرانية جديدة مثل المناطق السكنية، مناطق النشاطات، مناطق صناعية و غيرها.

و تتمثل أهم تدخلات هذا المخطط في :

1-5 إعادة الهيكلة العمرانية:

تشمل الأحياء القديمة التي لا تسجتيب للمطالب قصد تحسين الوظيفة العمومية من خلال هدم جزء للوحدات و إعادة تصفيف و تكميل شبكة الطرقات و القنوات المختلفة و التي تمول من طرف الملاك المستفيدين.

2-5 تقسيم المناطق المركزية :

و يخص بالذكر المناطق المجاور المركزية التي لا تلبي مستوى الخدمات المتوسطة قصد إضافة شبكة الطرقات و القنوات، و المعني بالأمر العمارات القديمة في طريق تحويل الأنشطة و إدخال وظائف جديدة مع المحافظة على النصب التذكارية و المناطق الواجب حمايتها و ترميمها .

3.5 إعـــادة التأهيـــل :

حيث يقوم بتجديد الأحياء التي تهيكل و يجرى تحديثها و تطويرها و تشمل كل من السكن الجماعي المتدهور و الطرق القديمة لتحسين ظروف السكن كما يشمل هذا النشاط الأنسجة ذات الطابع التاريخي و الثقافي.

4.5 إعادة تهيئة المجمعات الكبيرة :

الهدف منها هو تكملة برنامج التجهيزات و تحسين مفهوم الفراغات مع إضافة سكنات جديدة و دمج نشاطات متكاملة زمن ثمة تحسين الإطار المعيشي في الأحياء الجديدة و تشمل المناطق السكنية الجديدة و المجمعات الكبيرة المسطر عليها السكن الجماعي.

5.5 إعادة هيكلة منطقة النشاطات:

و تشمل الأنسجة الصناعية و نشاطات أخرى غير منظمة و غير مهيئة جزيئا و الهدف هو تحسين الوظيفة و تسيير المنطقة و استرجاع الأراضي الباقية.

6.5 تجديـد العمـــران:

و يحوي الأنسجة التي تشمل الوظائف غير المتماشية مع الموقع و المسكن المتدهور و الهدف من ذلك هو استرجاع الأراضي غير المستغلة، كما يجب تجسيد عمليات عمرانية جديدة عن طريق هدم العمران و إعادة تقسيم العقار و إعادة البناء.

7.5 امتصاص و القضاء على السكن الفوضوي:

و يشمل الحالات التي تستدعي الرعاية و المحافظة بهدف تحسين أوضاع التهيئة و ربط بشبكات الطرقات القنوات، المختلفة و إعادة تأهيل الإطار المبني و التدخل من خلال هدم و فتح الطرقات و انجاز القنوات المختلفة.

6. المناطق الصناعية :

وهي تكون جزءا مهما من النسيج العمراني في الجزائر و يشترط إعادة تكوين منطقة للنشاط الصناعي بالتجمعات ، تواجد خمس وحدات صناعية على الأقل قادرة على توفير الف منصب شغل صناعي او أكثر ... و المناطق الصناعية تدمج في المخططات العمرانية و تنسجم مع استخدام الأراضي المخصصة لمختلف الأنشطة الحالية والمستقبلية المنصوص عليها في مخطط شغل الأراضي.

7. التجزئـــة:

و تعتبر التجزئة وسيلة عمرانية تهدف إلى توفير السكن الحضري و المنسجم مع النسيج العمراني للمدن وتقوم البلديات أو الوكالات العقارية بتهيئة هذه السكنات و الإشراف على عملية إنجازها، و يتولى المستفيدين من الأراضي المقررة و المهيئة في التجزئة ببناء مساكنهم ذاتيا مع احترام شروط رخصة البناء

المسلمة من طرف مديرية التعمير و البناء و التي تحدد المظهر الخارجي للسكن و ارتفاعه و مقاييس الهندسة المعمارية في السكن، ورغم إسهام نمط التجزئة في توفير سكن فردي حضري في أنحاء البلاد إلا أن هذه الوسيلة تعرضت لانتقادات خاصة فيما يتعلق بالتأخير من طرف البلديات في توفير الهياكل القاعدية و كذلك غياب الوعي المعماري و الجمالي لدى أصحاب البيوت بسبب مخالفتهم للقوانين المتعلقة بالبناء [7].

8. **مناطق السكن الحضري الجديد :**

و هي عبارة عن تخصصات للسكن الفردي و التعاونية العقارية موجهة للمواطنين في إطار الاستثمار في إنتاج السكن تكفلت بها الدولة مع بداية انطلاق المخطط الرباعي الثاني (74-77) و بدأ العمل بهذه الوسيلة في الجزائر منذ 1975 بهدف التحكم في التوسع العمراني وقد عدد السكن النمجز بواسطة هذه الوسيلة الى غاية 1990 بحوالي مليون سكن جماعي على النمط العمودي عبر مختلف ولايات الجزائر .

9. المدن الجديدة :

تبنت الجزائر كغيرها من الدول النامية سياسة المدن الجديدة لمواجهة التحضر السريع خاصة عبر الشريط الساحلي و التل، فقد صادقت الحكومة على عدة مشاريع مدن جديدة تنشأ بالقرب من المدن الميتروبولية مثل مشاريع المدن الجديدة بالقرب من الجزائر العاصمة مثل الناصرية و العفرون و من الهضاب العليا كمشروع بوغزول .

ورغم ذلك فان الفكرة في داتها تحتاج الى استثمارات ضخمة لانجاز مثل هذه المشاريع لان مفهومها لا يقتضر على انشاء مراقد للبشر بقدر ما يشترط في مخططاتها ان توفر جميع الهياكل الاساسية و التجهيزات المختلفة للسكان.

أما بعد سنة 1990 فق تم الشروع في تطبيق إستراتيجية جديدة للسكن (1996- 2000) و التي تم في ضوئها إعلان انسحاب الدولة، و تخليها بشكل

رسمي عن أدوراها الكلاسيكية في الإشراف و الإنتاج و الرقابة ... و الاكتفاء بدور المنظم فقط، محدثة بذلك القطيعة مع التجربة الوطنية السابقة المتضمنة العمليات الثقيلة.بالتالي استوجب استحداث آليات و هيئات جديدة مؤساستية و تبني أنماط جديدة من البناء **تطوري – تساهمي**، و تنويع الشركاء الأجانب والمحليين و على صعيد المؤسسات و هياكل التسيير تم تأسيس عدة هيآت حديثة لم تكن موجودة من قبل مثل :

الصندوق الوطني للسكن **CNL**، الوكالة الوطنية لتحسين السكن و تطويره **ADAL**، و إعادة إدماج آخري قديمة مثل الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط **CNEP** ...

أما في الجانب التشريعي الحضري خطت الجزائر خطوة هامة، فبعدما كانت الأحكام الخاصة بتخطيط المدن والتعمير موزعة على عدد كبير من القوانين المتفرقة كقانون البلدية، أصبحت منذ بداية التسعينات تنحصر فقط في القانون الخاص بالتهيئة والتعمير سنة 1990.

ثانيـــا : معوقات التطويـــر الحضـري في الجزائر :

و بالرغم وضوح القرارات التشريعية إلا أننا نسجل جملة من عوائق كانت سبا في فشل التطوير الحضرى و خلق وضعية عمرانية بيئية معقدة و تتمثل في:

- ✓ عدم المشاركة المجتمع المدني خاصة الجمعيات ذات الطابع الاجتماعي و كل من له علاقة بالتحقيق من اجل وضع المخططات، حيث يعتبر دور الجمعيات فعال و ايجابي من اجل معرفة احتياجات السكان و نقل انشغالاتهم وخاصة سكان المناطق المتخلفة.
- ✓ يعتبر الجانب المادي كأهم عائق نظرا لتذبب المداخيل و ضعف الإيرادات وبالنظر إلى كثرة الانشغالات [8].

- ✓ غياب ثقافة التعمير و الجهل و الاعتبارات الشخصية و المنعة الذاتية و عدم الصراحة في محاربة مخالفات قواعد التهيئة والتعمير، بالإضافة إلى تفشي ظاهرة الاتكال و عدم تدخل الدولة المواطن في وضع المخططات أو عند إجراء اي إثراء لأي أداة عمرانية حتى و أن تدخل فانه يتدخل وفقا للمصلحة الشخصية.
- ✓ عملية مسح الأراضي وجردها لا توفي بالغرض الكافي من معرفة دقيقة لطبيعة الملكيات لإنشاء المشاريع المخططة و المسجلة ولم تساير تلك العملية القوانين الخاصة بقانون التوجيه العقاري وقانون أملاك الدولة و أخير ا قانون 29/90 .
- ✓ تحديد المساحات في مخططات شغل الأراضي POS لم تدرس بأهمية و عقلانية للاستهلاك الأمثل للعقار و مسيارة نمو السكان و احتياجاتهم الاجتماعية والاقتصادي، و هذا ما يؤدي إلى مراجعة العديد من المخططات المنجزة و إدراج العديد من المقترحات عليها، كما تعدت الكثير من الأخطاء متمثلة في برمجة الكثير من المرافق في مواقع غير مناسبة لها، وهذا إنما يكمن إرجاعه إلى سوء التسيير من المرافق في مواقع غير مناسبة لها، وهذا إنما يكمن إرجاعه إلى سوء التسيير من جهة و نقص التنسيق بين الجهات المعنية من جهة أخرى.
- ✓ عدم وجود مخطط حركة المرور، مخطط الخطوط الكهربائية، تصنيف الطرقات محليا ولائيا ضمن مخططات شغل الأرض (مجال التطوير الحضري).
- ✓ عدم الاهتمام بالمساحات الخضراء اللازمة في الدراسة أو المعالجة (في التخطيط العام) في مشاريع التطوير الحضري و عدم دراسة تنسيق المواقع الترفيهية، فالمساحات الخضراء لابد تصنيفها و اعتبارها كمرفق عمومي ضمن مخطط بيئي يحافظ على الموارد الطبيعية.
- ✓ غياب الوعي البيئي خاصة عدم احترام المساحات المخصصة للمساحات الخضراء، و كذلك تشوه المظهر الخارجي للمدن و كذلك غياب الحس الجمالي للمدن و هذا بسبب عدم الانسجام و التناسق بين المساكن المنجزة

وعدم احترام المقاييس المتفق عليها بين هيئة التعمير و البناء و الجهات المعنية بالبناء سواء القطاع الخاص أو القطاع العام، و هذا ما أدى إلى انتشار البناء العشوائي في مدننا الجزائرية.

- ✓ غياب الرقابة و المتابعة المعمارية في بعض الأحيان أثناء القيام بدراسات التطوير الحضري أو تنفيذها، حيث تتم العديد من المخالفات البناء من طرف المواطنين و هذا ما يؤدي إلى عكس ما خطط له، ففي الوقت الذي تكون فيه المصالح المعنية تقوم بالدراسة لمنطقة معينة يكون المواطنون قد باشروا بنائتهم في تلك المنطقة و هذا ما يعطل المخططات المنجزة و مدى فاعليتها.

و نخلص إلى أن عمليات التطوير الحضري كانت عبارة عن تدخلات ظرفية غير منسقة و هذا راجع إلى عدم تلائم الوسائل و التقنيات و سوء التسيير الذي لا يتناسب مع حركة العمران العصري و ذلك راجع إلا أن الحكومات الجزائرية متمسكة بالجانب السياسي فقط مما جعل المدن تسقط في الفوضي و التدهور العمراني البيئي و يصيبها الخلل في الأداء. فالسياسة العمرانية في الجزائر مازلت تفتقد إلى الخبرة و الفنية في معالجة قضايا التنمية الحضرية رغم بعض المحاولات للإصلاح .

ثالثا: الهياكـل والمكانيـزمات (الوطنية و المحلية) لتفعيـل التطوير الحضـري المستـدام في الجزائـر :

تكاتفت الجهود والمساعي من اجل إرساء قواعد التنمية المستدامة و ذلك بسن مجموعة من القوانين 1983/ 2003 ، بغية حماية البيئة والمحافظة عليها و إنشاء مؤسسات وطنية و هياكل محلية تسهر على حماية البيئة و أهمها مايلـــي :(9)

1. **المرصد الوطني للبيئة و التنمية المستدامة :** تم إنشاؤه في 03 افريل 2002 بموجب قرار تنفيذي رقم 02/ 115 و الذي كلف بالمهام التالية: وضع شبكات الرصد و قياس التلوث و دراسة الأوساط الطبيعية و بذلك جمع المعلومات البيئة على الصعيد العلمي التقني و الإحصائي و معالجتها و إعدادها و توزيعها،

وكذلك جمع المعطيات و المعلومات المتصلة بالبيئة والتنمية المستدامة لدى المؤسسات الوطنية والهيئات المختصة ثم نشر المعلومات البيئة و توزيعها.

2. **الوكالــة الوطنية للنفايـات** : أنشئت في **2003/05/20** بموجب قرار التنفيذي رقم 175/02 و تتمثل في تطوير نشاطات فرز النفايات و معالجتها و تنميتها و كذلك تقديم المساعدات للجماعات المحلية في ميدان تسيير النفايات، معالجة المعطيات الخاصة بالنفايات و تكوين بنك وطني للمعلومات حول النفايات.

3- **المركز الوطني لتكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء** : أنشئ بموجب القرار التنفيذي رقم 262/02 و ابرز مهامه منها: تشيع المشاريع الاستثمارية في المجال التكنولوجي حول الإنتاج الأكثر نقاء و مساهمته في تطوير تقنيات تقليص و تثمين النفايات، صناعة الدعم التقني اللازم للشركات، تعميم مفهوم تطوير الإنتاج الأكثر نقاء.

4- **المعهد الوطني للتكوين البيئي** : و الذي انشئ بموجب قرار التنفيذي رقم 263 /02 و ابرز مهامه منها: توفير التكوين الخاص في مجال البيئة، تطوير النشاطات الخاصة لتكوين المكونين المساهمة في برامج التربية البيئة و تنظيمها و التحسيس بها، و انعاش برامج التربية البيئة.

- ✓ **الهياكل و المكانيزمات المحلية:** و التي تتمثـل في الجماعـات المحليـة (الولايـة والبلديــة):

1- **المجلس الشعبي الولائي:** يقوم المجلس الولائي بتطبيق العمليات التي ترمي إلى حماية البيئة عن طريق مايلي:

أ- مشاركته في تحديد مخطط التهيئة العمرانية و مراقبة تنفيذه.

ب- التنسيق على المجالس الشعبية البلدية في كل أعمال الوقاية الصحية و تشجيع إنشاء هياكل مرتبطة بمراقبة و حفظ الصحة والمواد الاستهلاك. حماية الغابات وتطوير الثروة الغابية والمجموعات النباتية الطبيعية وحماية الأراضي و استصلاحها و كذلك حماية الطبيعية.

ج – العمل تهيئة الحظائر الطبيعية الحيوانية و مراقبة الصيد البحري و مكافحة الانجراف و التصحر.

-الوالي: و تشمل أهم اختصاصاته:

– تسليم رخصة استغلال المنشئات المصنفة. وكذا رخصة انجاز المنشأة المتخصصة في معالجة النفايات المنزلية و ما شابهها.

– انجاز أشغال التهيئة و التطهير و تنقية المياه في حدود اقليم الولاية .

– اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للوقاية من الكوارث الطبيعية. ضبط التدخلات والإسعافات في كل من الأخطار.

– تسليم رخصة البناء الخاصة بالبنات و المنشآت المنجزة لحاجة الدولة والولاية و هياكلها العمومية .

2. **رئيس المجلس الشعبي البلدي:** حيث تمثلت مهامه حسب المادة 75 من قانون 03/90 على مايلي:

– المحافظة على حسن النظام في جميع الأماكن العمومية التي تجري فيها تجمع الأشخاص.

– السهر على نظافة العمارات و سهولة السير في الشوارع و المساحات و الطرق العمومية.

– اتخاذ الاحتياطات و التدابير اللازمة لمكافحة الأمراض المعدية و الوقاية منها.

– السهر على نظافة المواد الاستهلاكية المعروضة للبيع.

– السهر على احترام المقاييس و التعليمات في مجال التعمير .

* **البلديــة:** و تتمثل اختصاصاتها حسب قانون البلدية 1990 فمايلي:

- ✓ معالجة المياه القذرة و النفايات الجامدة الحضرية.
- ✓ مكافحة التلوث و حماية البيئة.

- ✓ توسع و صيانة المساحات الخضراء و تحسين إطار الحياة .
- ✓ السهر على النقاوة و اتخاذ التدابير الإجراءات اللازمة لحفظ الصحة العمومية.
- ✓ إنشاء مخطط بلدي لتسيير النفايات المنزلية ووضع نظام لفرز النفايات المنزلية و ما شابهها بغرض تمثيلها وضع جهاز دائم للإعلام السكان و تحسسيهم بآثار النفايات المضرة بالصحة العمومية و البيئة و اتخاذ إجراءات تحفيزية بغرض تطوير نظام لفرز النفايات المنزلية.

3 . مديريـة البيئـة:

نشاطات الحفاظ على البيئة: و التي تتمثل في تنفيذ المحتوى التشريعي و التنظيمي المتعلق بحماية البيئة ، التنوع البيئي ...الخ.

تفعيل برنامج تسيير النفايات البلدية:

و ذلك بواسطة وضع مخطط لجمع و تسيير النفايات و تدعيم قدرات مصالح التنظيف لبلدية. وإنشاء مراكز تقنية لدفن النفايات.

نشاط المراقبة والحراســـة:

و تتشكل من عدة لجان وهي لجنة المنشآت المصنفة و لجنة استغلال الموارد الطبيعية و لجنة الأمراض المتنقلة عبر المياه. إضافة إلى تفعيل المرسوم بالنفايات و النشاطات الصحية و متابعة و معالجة المعطيات للموارد الخطرة [10] .

خاتمة :

و خلاصة القول أن سياسة التطوير الحضري في ضل التنمية المستدامة تعتبر من أهم السياسات في معالجة قضايا التنمية الحضرية. و تحقيق متطلبات و احتياجات المدينة من تطوير و ترقية للمناطق المتدهورة عمرانيا و كذا المحافظة على الأبنية التاريخية والأثرية. لذلك يستوجب دعم كل الأجهزة المكلفة بتطبيق وحماية البيئة وإشراك كل الفاعليين الاجتماعيين من منظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام و غيرها و تعزيز المعرفة البيئة [11] و نشر ثقافة تطوير المجال الحضري في اطر مستدامة لتحقيق العدالة الاجتماعية.

❖ **هـوامش البحث :**

(1) أحمد بوذراع، **التطوير الحضري و المناطق الحضرية المتخلفة في المدن**، منشورات جامعة باتنة، الجزائر، 1997، ص 178.

(2) **دليمي عبد الحميد، دراسة في العمران – السكن و الإسكان** – مخبر الإنسان و المدينة، 2007، ص 25.

(3) دوجلاس موسيشيت، **مبادئ التنمية المستدامة**، ترجمة بهاء شاهين، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، مصر، 2000، ص 17.

(4) سعد طه علام، **التنمية و الدولة**، دار طيبة للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر، 2003، ص 25 .

(5) بشير تجاني، **التحضر و التهيئة العمرانية في الجزائر**، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 2000 ، ص 65 .

(6) المرجع السابق، ص 66.

(7) المرجع السابق، ص 73.

(8) المجلس الشعبي البلدي لبلدية بسكرة، مجلة احداث بسكرة العدد الأول، 1999-2000 ص ص 12-14 .

(9) سفيان بن قري، **الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر**، رسالة دكتوراه، معهد العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة ابو بكر بلقايد – تلمسان، الجزائر، جويلية 2007.

(10) وزارة تهيئة الاقليم والبيئة، تقرير حول حالة و مستقبل الجزائر، 2000، ص 04 .

(11) Dahmani Krimo- Moudjari Messaoud, **Praxis Habitat Social Revers et Couronnements** ,office Despublications Universitaires ,1Place Central-Ben Aknoun-Alger-02-2013 ,P193.